



رخص الصيام فى الفقة الاسلامى

Permissions for fasting in Islamic jurisprudence

إعداد

نورى بنت سعود شهاب المغيبي العتيبي
Nouri Saud Shabab Al-Maghibi Al-Otaibi

معيد بجامعة شقراء - المملكة العربية السعودية

Doi: 10.21608/jasis.2024.342517

٢٠٢٣ / ١٢ / ١٦

استلام البحث

٢٠٢٣ / ١٢ / ٢٨

قبول البحث

العتيبي، نوري بنت سعود شهاب المغيبي (٢٠٢٤). رخص الصيام فى الفقة الاسلامى. *المجلة العربية للدراسات الاسلامية والشرعية*، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر ، ٨(٢٧)، فبراير، ١٢٩ - ١٦٤.

<http://jasis.journals.ekb.eg>

رخص الصيام فى الفقة الاسلامى

المستخلص:

إنّ شهر رمضان المبارك هو شهر عظيم خصه الله سبحانه وتعالى بين كل الشهور الأخرى بالصيام والثواب العظيم للعمل الصالح، لذلك يجب على المسلم احترام ذلك الشهر العظيم وأن يكون في قلبه كل الحب له. ولا يتوقف فضائل هذا الشهر العظيم عند ما تم ذكره بل إنّ فضائله لتتعدى حدود ما يعلمه القلب وما ينطق به اللسان، وخاب وخسر من أتى عليه هذا الشهر العظيم فخرج منه ولم يُغفر له. الصيام هو ما قدره الله سبحانه وتعالى على العباد لحكمة عظيمة منها ما حاول الناس معرفته ومنها ما بقي محجوباً عنهم، كما اتفق الباحثون على أهمية الصوم الحيوية حيث أن تخزين المواد الضرورية في البدن من فيتامينات وحوامض أمينية يجب ألا يستمر زمناً طويلاً، فهي مواد تفقد حيويتها مع طول مدة التخزين، لذا يجب إخراجها من مخازنها واستخدامها قبل أن تفسد، إن الصيام يمنح الجهاز الهضمي وسائر الأجهزة والغدد الراحة الفيسيولوجية التي تجعل الجسد يحصل على فرصة للتجدد، فتعود الوظائف نشطة، ويصبح الدم أصفى. يقوم البحث الحالي بالتعرف على أحكام الصيام ورخص الصيام، والأحكام الشرعية المتعلقة بهذه الرخص، كذلك التعرف على من يحق له رخص الصيام في شهر رمضان الكريم، وقد تم استخدام المنهج الوصفي والمنهج المقارن، وذلك بالاستعانة بالمنهج الفقهي، والذي يقوم على دراسة وصف الآيات والأحاديث النبوية الشريفة وأيضاً آراء الفقهاء من كافة أبعادها وجوانبها.

Abstract

The blessed month of Ramadan is a great month distinguished by Allah Almighty from all other months through fasting and the immense rewards for righteous actions. Therefore, it is incumbent upon Muslims to respect this great month and have immense love for it in their hearts. The virtues of this sacred month do not end with what has been mentioned, but its virtues extend beyond what the heart knows and the tongue articulates. Indeed, those who experience this great month and do not attain forgiveness are the ones who have lost and failed. Fasting is what Allah Almighty has ordained for His servants for great wisdom, some of which humans have attempted to understand, while others remain concealed from

them. Researchers have agreed on the vital importance of fasting, as storing essential substances in the body such as vitamins and amino acids should not be prolonged, as these substances lose their vitality over extended periods of storage. Therefore, they must be expelled from their stores and utilized before they spoil. Fasting provides the digestive system and other organs and glands with the physiological rest that allows the body to rejuvenate, returning the functions to an active state and making the blood purer. The current research aims to understand the rulings and concessions of fasting, as well as the Islamic legal rulings related to these concessions. It also seeks to identify those who are entitled to these concessions in the holy month of Ramadan. The descriptive and comparative methods have been utilized, relying on the jurisprudential methodology, which involves studying and describing the verses of the Qur'an, the noble Prophetic traditions, and the opinions of scholars from all dimensions and aspects.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد ﷺ وبعد
إن الشريعة الإسلامية شريعة سمحة تراعي أحوال الناس وحاجاتهم، وتكفل لهم
الرخص المشروعة بتخفيف الأحكام وتيسيرها عليهم في أحوال خاصة لها شروط
وضوابط استنبطها العلماء من الأدلة الشرعية.
اتسم الإسلام باليسر والسماحة في تشريعاته وأحكامه، ويظهر هذا جلياً في
التخفيف عن المكلفين عند مظنة حصول المشقة، وشرع الإسلام الرخص التي تُيسر
عليهم أداء الواجبات الشرعية، وقد استقرّ هذا الفهم والعمل به عند أهل العلم استناداً
إلى القاعدة الفقهية المشهورة "المشقة تجلب التيسير"، والتي جاءت تؤكّد قول النبي -
ﷺ : (إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ) .

ونجد في الشريعة الإسلامية كثيراً من الرخص التي تبيح للمسلمين ترك فريضة
أو تأخيرها، لكن المسلمين يتباينون في الأخذ بهذه الرخص أو تركها، فمنهم من يأخذ
بالجانب الأشد ويلزم نفسه وربما غيره بالأصل وهو البقاء على الحكم الشرعي دون
تخفيف، ومنهم من يتساهل في الأخذ بالرخص دون دليل أو دون مراعاة لتحقيق
شروط الرخصة وضوابطها أو يتتبع أقوال العلماء بحثاً عن الأيسر منها، ومنهم من
هو وسط بين هذين الطرفين.



صيام شهر رمضان ركن من أركان الإسلام، معلوم من الدين بالضرورة ثبتت شرعيته بالكتاب والسنة والإجماع، فرض الله عز وجل صيام شهر رمضان على المسلم الصحيح، المقيم، القادر، المستطيع، وقد أجاز الله الرخص حيث رخص الله سبحانه وتعالى للمريض الذي يرجى شفائه وكذلك للمسافر في الفطر ويقضيان عدد الأيام التي أفطرها بسبب المرض أو السفر، " ذلك تخفيف من ربكم ورحمة " (١)، "يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر" (٢)، وقد أجاز الله تعالى الرخص للشيخ الكبير العجوز وللمرأة العجوز أيضاً في الفطر يفطران ويطعمان عن كل يوم مسكيناً، مقدار وجبتين لكل مسكين عن كل يوم، وإيضاً أجاز الله تعالى الرخص للمرأة الحامل والمرضع في الفطر في شهر رمضان ، تخفيفاً عنهما وتقضيان بعدد الأيام التي أفطرتها، وذلك أخذاً بأيسر الأقوال في هذه المسألة إذا أنقطع دم الحيض عن المرأة من الليل في شهر رمضان وبيتت النية من الليل ولكنها أخرت الغسل حتى تصبح ، فصومها صحيح ، وإذا دخل المسافر بلداً من البلدان ، فليستمر في فطره ولا يجب عليه الإمساك، لأنه لم يزل مسافراً في عرف الشرع ، من أنشأ سفرأ وهو صائم فهو بالخيار إن شاء صام وإن شاء أفطر، ولو صام لأجزأه ذلك عن فرضه، بمعنى أنه قد برئت ذمته وأدى الفريضة.

يعتبر علم الفقه علم عظيم القدر جليل النفع وإن الانشغال به من أعظم القربات وأفضل الطاعات التي يتقرب به الإنسان لربه تبارك وتعالى، وإن لبيان الأركان العملية في الإسلام مكانة كبرى ومنزلة عليا، ومن هذا المنطلق فقد برزت أهمية رخص الصيام في الإسلام ومنها ما يتعلق بفقه الصيام الذي تناولته بالدراسة في هذا البحث والذي جعلت عنوانه: "رخص الصيام في الفقه الإسلامي"، وهو موضوع يتعلق ببيان الأحكام الشرعية للناس وتفقيهم في دين الله عز وجل، وقد تتبعت المسائل المراد دراستها في مظانها من كتب الفقه والأصول، وقد استخدمت في هذا البحث المنهج الوصفي والمنهج المقارن، إذ المسائل التي قمت بدراستها فقه مقارن بين المذاهب الإسلامية الكبرى.

ومن هنا جاء هذا البحث لدراسة رخص الصيام في الفقه الإسلامي وحكم الأخذ بالرخصة أو تركها، وحكمة الشريعة الإسلامية من وضع الرخص وعلاقتها بمقاصد التشريع.

فأسأل الله عز وجل التوفيق وتسديده.

(١) سورة البقرة الآية ١٧٨.

(٢) سورة البقرة الآية ١٨٥.

مُشكلة الدراسة:

سعى الكثير من الباحثين إلى التعرف على رخص الصيام في الفقه الإسلامي وحكم الأخذ بالرخصة أو تركها، وحكمة الشريعة الإسلامية من وضع الرخص وعلاقتها بمقاصد التشريع في الكتاب والسنة وآراء الفقهاء في هذا الشأن. وتكمن إشكالية البحث في أن لمن يحق له رخص الصيام في شهر رمضان الكريم على اعتبار الصيام فرض من فروض الإسلام الخمس، حيث جاء الصيام في المرتبة الرابعة من فروض الإسلام.

تثير مشكلة البحث الأمور التالية، ظهور الكثير من الشبهات أو الاعتراضات حول الصيام وشهر رمضان التي لم تكن موجودة من قبل، ففي كل مرة يأتي رمضان تعود القضايا الخلافية معها. وهذه الاعتراضات والشبهات ليس مسائل بسيطة فقط لكي نختار ما هو أصح. بل ذهبوا إلى أبعد من ذلك في الحديث عن فرض الصيام من عدمه، وثار الجدل في فرض الصوم. وكذلك في وقته ومكانه وكيفية ومن وراء ذلك يرفضون الصوم بالكلية، وهناك حاجة ملحة للرد على هذه الشكوك بالأدلة المنطقية والنصية، بالقرآن والسنة. وكذلك يوجد المناقشات أو الشبهات الأخرى حول شهر رمضان والصيام بأنه يؤثر على العمل والإنتاج ويتعود المسلم على الكسل والنوم والإسراف في ليله، وكل ذلك يحتاج إلى الرد أيضاً.

تساؤلات الدراسة:

تثير الدراسة عدة تساؤلات كالاتي:

١. على من يجب الصيام؟
٢. ما هي مبطلات الصيام؟
٣. من تحق له رخص الصيام؟
٤. هل يؤثر الصيام سلباً على صحة المسلم؟
٥. هل يجوز افطار الحامل أو المرضع في رمضان؟

فرضيات الدراسة:

١. الصيام فرض بصحيح الكتاب والسنة.
٢. ضروره معرفه المسلم برخص الصيام في الفقه الاسلامى.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في الآتي:

(١) **الأهمية النظرية:** تتمثل الأهمية النظرية في بيان المقصود برخص الصيام، وبيان أهمية رخص الصيام والحالات التي شرع الله عز وجل لها رخص الاقطار في نهار شهر رمضان وتم ذكرها في كتابه الكريم القرآن وتحدث عنه نبي الله ورسوله سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم في الأحاديث الشريفه.



٢) الأهمية العملية: تتمثل الأهمية العملية في بيان أهم الاحكام فى رخص الصيام وأهم الحالات التى يحق لها رخص الصيام.
أهداف الدراسة:

١. التعريف على فرضية الصيام ورخص الإفطار فى شهر رمضان.
٢. التعرف على أثر الصيام على صحة الانسان .
٣. تحديد من لهم رخص الإفطار فى شهر رمضان.
٤. بيان أهم أحكام الشريعة الإسلامية من وضع الرخص.
٥. بيان حكم الأخذ بالرخصة أو تركها وعلاقتها بمقاصد التشريع فى الكتاب والسنة وآراء الفقهاء فى هذا الشأن.

منهج الدراسة:

ستعتمد الدراسة على المنهج الفقهي: الذي يقوم على دراسة وصف الآيات والاحاديث النبويه الشريفة وأيضاً آراء الفقهاء من كافة أبعادها وجوانبها ثم يقوم متعمقاً بلوغاً للغايات التي ينشدها من دراسته ، وهو مايتناسب مع موضوع الدراسة كونها تنتمي إلى الشريعة الإسلامية.

مفاهيم الدراسة:

١. الصيام:

لغته: من صام يصوم صوما قال الجوهري " الصوم الإمساك عن الطعام" وقيل في مفهوم الصوم عند أهل اللغة: هو مطلق الإمساك ثم استعمل في الشرع في إمساك مخصوص.^(٣)

الصوم اصطلاحاً: ذكر الكاساني من الأحناف أن الصوم عبارة عن إمساك عن أمور خاصة، وهي أكل وشرب وجماع بشروط خاصة.^(٤)

وعرف الماوردي من الشافعية الصوم بأنه إمساك خاص عن شيء خاص في وقت خاص ومن شخص خاص.^(٥)

٢. الفرض لغة: الفاء والراء والضاد أصل صحيح يدل على تأثير في الشيء وهو مصدر من فرض يفرض فرضاً. وورد بمعان أخرى منها:^(٦)

- الإلزام: ومنه قوله تعالى { أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا }^(٧)

(٣) الصحاح تاج اللغة للجوهري، ص ١٩٧٠، ج ٥.

(٤) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني، ص ٧٥، ج ٢.

(٥) الحاوي الكبير للماوردي، ص ٨٥٠، ج ٣.

(٦) معجم مقاييس اللغة، البن فارس، ص ٤٨٨، ج ٤.

(٧) سورة النور الآية (١).

- الإنزال: ومنه قوله تعالى { إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَأْدُكَ إِلَى مَعَادٍ } أى انزل عليك القرآن. (٨)

- العطية: يقال فرضت له كذا أي أعطيته. (٩)

٣. الفقه الإسلامي:

الفِقه في اللغة: الفَهْمُ للشَّيء والعلم به، وفهم الأحكام الدقيقة والمسائل الغامضة، وهو في الأصل مطلق الفهم، وغلب استعماله في العرف مخصوصا بعلم الشريعة، لشرفها على سائر العلوم. (١٠)

الفقه بالمعنى اللغوي الفَهْمُ، وأصله بالكسر والفعل فَعَى فَعَى بِفَعَى بكسر القاف في الماضي وفتحها في المضارع، يقال: فَعَى الرجل أي: فهم، والمصدر فَعَى، وفلان لا يَفْقَهُ وَلَا يَنْفَعُهُ، مادته: (ف ق هـ)، وهو في الأصل لمعنى: مطلق الفَهْمُ، من فَعَى - بكسر الوسط - يقال: فَعَى الرجل فَعَى، وأفْقَهُهُ الشَّيءَ، هذا أصله، ثم خص به علم الشريعة. والعالم به فَقِيهٌ. (١١) ١٢

الدراسات السابقة:

وعلى كل حال فإن جميع الدراسات السابقة هي بحوث قيمة وجهود مشكورة جزى الله أصحابها خير الجزاء ، وهذا البحث الذى يكمل تلك البحوث ويتناول ما لم تتناوله ويعبر عن وجهة نظر أخرى ، ومنهجية فى التناول ومنحنى آخر فى الربط والتحليل ، أسأل الله تعالى عونهُ وتوفيقهُ.

ومن خلال إطلاعنا على مجموعة من الأدبيات والدارسات السابقة التي تناولت الصيام كفرض على المسلم الصحيح وحكم الأخذ بالرخص أو تركها وحكم الشريعة الإسلامية من استخدام الرخص ولمن له الحق فى الرخص، ومن بين هذه الأدبيات ما قامت به الدراسة السابقة منها :

(٨) سورة القصص الآية (٨٥).

(٩) القاموس المحيط ، للفيروزآبادي، ص ٦٥٠، ج ١

(١٠) مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي. حرف الفاء (فقه). المكتبة العصرية -الدار النموذجية، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.

(١١) معجم المعاني الفقه الإسلامي وأدلته الشامل للأدلة الشرعية والآراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبوية وتخريجها) المؤلف: أ. د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلامي وأصوله بجامعة دمشق - كلية الشريعة، المطلب الأول: (معنى الفقه وخصائصه)، ج ١ ص ٢٩، الناشر: دار الفكر - سوربة - دمشق، الطبعة: الرابعة المنقحة المعدلة بالنسبة لما سبقها (وهي الطبعة الثانية عشرة لما تقدمها من طبعات مصورة).

(١) دراسة للباحثة / أشجان محمد عبدالرحيم يوسف ، بعنوان " احكام المعاصرة في الصيام من ناحية طبية " ، هذه الأطروحة قدمت لاستكمال متطلبات الماجستير في تخصص الفقه والتشريع في كلية الدراسات العليا بجامعة النجاح الوطنية بنابلس فلسطين عام (٢٠٠٩).^(١٣)

وهو بحث جيد ولكن تناولت الدراسة الاحكام المعاصرة في الصيام من ناحية طبية حيث تناولت ركن الصيام وما يختص به من أحكام طبية خاصة استجدت في الأونة الأخيرة، بسبب التطور العلمي والتكنولوجي، وتطور وسائل معالجة الإنسان، فبينت معنى الصيام وفضائله وسننه وأركانه وشروطه وفرائضه، وهدفت الدراسة إلى التعرف على توضيح الاحكام المعاصرة في الصيام من ناحية طبية.

(٢) دراسة للدكتور/ ياسر بن إبراهيم بن محمد الخضير، بعنوان " النسيان وأثره في الصيام " دراسة فقهية" بقسم الفقه جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في السعودية، (٢٠١٠).^(١٤)

وهو بحث جيد حيث تناولت الدراسة النسيان وأثره في الصيام من الناحية الفقهية .
(٣) دراسة لفضيله الشيخ المستشار/ فيصل مولوي ، بعنوان " فقه الصيام " (٢٠١٦).^(١٥)

وهو بحث جيد حيث تناولت الدراسة فقه الصيام حيث تناول الصيام في القرآن الكريم وأحكام وأنواع الصيام وأحكام خاصة بشهر رمضان.

(٤) دراسة للدكتورة / نبيه عرار محمد شماخي بعنوان " من مسائل فقه الصيام في الإسلام "، كلية الشريعة والقانون، جامعة جازان، المملكة العربية السعودية، (٢٠٢١).^(١٦)

وهو بحث جيد حيث تناولت الدراسة بفقه الصيام في الإسلام وتناولت ايضاً آراء بعض الفقهاء في الصيام واحكامه.

(١٢) أشجان محمد عبدالرحيم يوسف ، احكام المعاصرة في الصيام من ناحية طبية ، بحث مقدم لاستكمال متطلبات الماجستير في تخصص الفقه والتشريع في كلية الدراسات العليا ، جامعة النجاح الوطنية بنابلس ، فلسطين، عام (٢٠٠٩).

(١٣) ياسر بن إبراهيم بن محمد الخضير ، النسيان وأثره في الصيام دراسة فقهية ، الاستاذ المشارك ، بقسم الفقه جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في السعودية، ٢٠١٠.

(١٤) فيصل مولوي ، " فقه الصيام " ، ٢٠١٦.

(١٥) نبيه عرار محمد شماخي ، " من مسائل فقه الصيام في الإسلام "، كلية الشريعة والقانون، جامعة جازان، المملكة العربية السعودية، ٢٠٢١.



٥) دراسة للباحثه /راندا عبد الحميد، بعنوان " مشروعية الصيام "، بحث منشور في مجله العلوم الشرعية، (٢٠٢٢) (١٧)

وهو بحث جيد حيث تناولت الدراسة مشروعيه الصيام متى فرض الصيام والحكمه من مشروعية الصيام وشروط وجوب الصيام وصحته واركانه في المذاهب الاربعه.

٦) دراسة للباحثه / زيوه ر صالح رسول ، بعنوان " مراحل فرضية الصوم في الفقه الإسلامي وما يدور حولها من النقاش"، هذه الأطروحة قدمت لاستكمال متطلبات الماجستير، معهد الدراسات العليا للعلوم الإجتماعية العلوم الإسلامية الأساسية ، جامعة سكاريا ، تركيا ، (٢٠٢٢). (١٨)

وهو بحث جيد حيث تناولت الدراسة مراحل فرضية الصوم في الفقه الإسلامي وما يدور حولها من النقاش، ورداً على الاعتراضات والشبهات والشكوك عن فرضية ركن من أركان الإسلام.

٧) دراسته للباحث / احمد محمد ، بعنوان " رخص الافطار في رمضان " بحث منشور في مجله الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعه الكويت، (٢٠١٦). (١٩)

وهو بحث جيد ولكن تناولت الدراسة رخص الافطار في رمضان وحُكم من أفطر عمداً في رمضان.

وهو ما يؤيد بدوره أهمية التركيز على أثر استخدام رخص الصيام في الفقه الإسلامي مما يسهم في تحقيق التيسير والسماحه كما يحدثنا السنه في ذلك الشأن.

التعقيب على الدراسات السابقة:

تعددت الدراسات السابقة التي تناولت الدراسة عن الصيام كفريضه وركن من أركان الإسلام وأيضاً بعض آراء الفقهاء عن احكام المعاصرة في الصيام من ناحية طبية و فقه الصيام حيث تناول الصيام في القرآن الكريم وأحكام وأنواع الصيام وأحكام خاصة بشهر رمضان ومسائل فقه الصيام في الإسلام ومشروعية الصيام ومراحل فرضية الصوم في الفقه الإسلامي وما يدور حولها من نقاش.

١٦)راندا عبد الحميد، " مشروعية الصيام "، بحث منشور في مجله العلوم الشرعية ٢٠٢٢،

١٧)زيوه ر صالح رسول ، " مراحل فرضية الصوم في الفقه الإسلامي وما يدور حولها من النقاش" ، هذه الأطروحة قدمت لاستكمال متطلبات الماجستير، معهد الدراسات العليا للعلوم الإجتماعية العلوم الإسلامية الأساسية ، جامعة سكاريا ، تركيا ، ٢٠٢٢.

١٨) احمد محمد ، " رخص الافطار في رمضان " بحث منشور في مجله الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعه الكويت، ٢٠١٦.

ولكن تختلف الدراسة عن الدراسات السابقة في تناول رخص الصيام في الفقه الإسلامي وحكم الأخذ بالرخصة أو تركها، وحكمة الشريعة الإسلامية من وضع الرُّخص وعلاقتها بمقاصد التشريع.

وجه الاستفادة من الدراسات السابقة:

وقد استفاده الباحثه من الدراسات السابقة التي اطلعت عليها في إثراء الإطار النظري للدراسة الحالية.

خطة الدراسة:

تمهيد : تعريف بمفردات العنوان.

المبحث الأول: فضل الصيام وادابه واحكامه.

المبحث الثاني: مسائل فقه الصيام في الحمل والرضاعة.

المبحث الثالث: مسائل فقه الصيام في المرض و السفر.

الخاتمه

النتائج.

تمهيد

تعريف بمفردات العنوان

فيما يلي تعريف بمفردات العنوان " رخص الصيام في الفقه الاسلامي " مقتصرأ علي المعنى اللغوي.

تعريف رخص : بالمعنى الشرعي عند علماء أصول الفقه: مقابل العزيمة. ففرض الصوم عزيمة، ورفع الحرج عن المكلف بالصوم، بالتخفيف حال المرض أو السفر: رخصة من الله، لقوله تعالى: ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾^(٢٠)، والمعنى: أن من كان منكم مكلفا بالصوم، وأفطر بسبب المرض، أو بسبب السفر، فلا حرج عليه، حيث رخص الله للمريض بالإفطار حال المرض الذي يباح معه الفطر، وللمسافر حال السفر الذي يباح معه الفطر، وعلى من أفطر مترخصا بذلك، فعليه قضاء عدد الأيام التي أفطرها، في مرضه، أو في سفره، في أيام أخرى، أي: في وقت لاحق، وفي هذا التخفيف في الصيام، بالرخصة للمريض الذي يشق عليه المرض، والمسافر بعد حدوث السفر المبيح للفطر، فالمرضى والمسافر لا يلزمهما الصوم في حال المرض وفي حال السفر، لما في ذلك من المشقة عليهما، بل

رخص الشارع لهما بالفطر في نهار رمضان، وعليهما بعد ذلك قضاء الصوم في أيام آخر. (٢١)

الصَّوْمُ فِي اللُّغَةِ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى: الإمساك مطلقاً، سواء كان إمساكاً عن المشي أو عن الفعل والحركة أو إمساكاً عن الكلام أو عن الأكل والشرب أو غير ذلك، قال أبو عبيدة: كل ممسك عن طعام أو كلام أو سير فهو صائم. (٢٢)

ومادته: (ص و م)، والفعل صام مثل قال، والصوم أو الصيام بمعنى واحد، قال في القاموس المحيط: صام صوما وصياما واصطام: أمسك عن الطعام والشراب والكلام والنكاح والسير، (٢٣) ومنه قول الله تعالى: ﴿ فَكُلِي وَاشْرَبِي وَقَرِّي عَيْنًا فَإِمَّا تَرَيِنَّ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنَّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا ﴾ (٢٤)، قال ابن عباس: صمتا، أي: إمساكاً عن الكلام (٢٥)، ويقويه قوله تعالى: ﴿ فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا ﴾، والامتناع عن الكلام بهذه الصفة المذكورة في قصة مريم إنما هو إخبار عن حكم في شرع سابق، أما في شريعة الإسلام، فالامتناع عن الكلام مع الناس لا يعد عبادة، بل هو من التنطع المنهي عنه، فيأخذ الحكم في الشرع الإسلامي منحى وسطاً بين الإفراط والتفريط، ويدل على هذا حديث: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت"، وحديث: " لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث". (٢٦)

الفقه: في اصطلاح علماء أصول الفقه هو: " العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية ". وعرفه أبو إسحاق الشيرازي بأنه: "معرفة الأحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد". (٢٧) أو هو: "علم كل حكم شرعي بالاجتهاد"، أو "العلم بالأحكام الشرعية العملية بالاستدلال"، أو من طريق أدلتها التفصيلية، وفق أصول فقهية سليمة، واستدلالات منهجية، يتوصل منها إلى معرفة الأحكام الشرعية، المكتسبة من الأدلة التفصيلية. (٢٨)

(٢٠) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، كتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان، ص: (١٢٣)، (١٢٤)

(٢١) مختار الصحاح للرازي، حرف الصاد (ص و م)، ج ١ ص ١٨٠ و ١٨١.

(٢٢) القاموس المحيط مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، باب الميم فصل الصاد، ج ١ ص ١٠٤٢.

(٢٣) سورة مريم الآية ٢٦.

(٢٤) معجم مقاييس اللغة كتاب الصاد، باب الصاد والواو وما يثلثهما، ج ٣ ص ٣٢٤.

(٢٥) تفسير الطبري، سورة مريم آية: (٢٦) ج ١٨ ص ١٨٢ و ١٨٣.

(٢٦) اللمع في أصول الفقه لأبي إسحاق الشيرازي تعريف الفقه

(٢٧) محمد علي التهانوي ، موسوعة كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، نسخة ديسمبر ٢٠١٩، ص ٣٩ و ٤٠.



الفقه في الدين في الشرع الإسلامي بمعنى: العلم بأحكام الشرع، وقد أطلق الفقه في العرف بغلبة الاستعمال على معنى الفقه في الدين، أي: المخصوص بكونه في الدين، والدين والشرع والشرعية بمعنى: ما شرعه الله على لسان نبيه من أحكام، وكل ما أتى به الرسول من عند الله. وجاء في القرآن: ﴿لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾، أي: ليتعلموا أحكام الدين.^(٢٩)

أي خيرا عظيما لمن لطف الله به وأراد له الخير وسهله عليه لكونه من عليه بفهم تام ومعلم ناصح وشدة الاعتناء بالطلب ودوامه واختاره أي: انتقاه للطفه وتوفيقه. وفي رواية: «من يرد الله به خيرا، يفقهه في الدين، ويلهمه رشده».^(٣٠)

والفقه في الدين: معرفة الأحكام الشرعية عموما، ويطلق الفقه في العصر الأول بمعنى: فهم جميع أحكام الدين أي: كل ما شرع الله لعباده من الأحكام، فيشمل: الأحكام العملية والعلمية الاعتقادية وغيرها. وهو بهذا المعنى لا يختص بالفروع حيث لم يكن إطلاق مصطلح الفقه على الفروع إلا بعد تدوين علم الفقه، ومن ثم فإن حملة علم الشرع من أعلام وفقهاء الصحابة كانوا فقهاء في الدين، لكن لم يكن الفقهاء منهم بالمعنى الاصطلاحي يطلق إلا على المجتهدين منهم وأئمة المذاهب، ومما يدل ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «رب حامل فقه غير فقيه» وحديث: " رب حامل فقه إلى من هو أفقه منه".^(٣١)

والتفقه: أي التفهم وأخذ الفقه تدريجا، في الدين وهو عرفا: وضع إلهي سائق لذوي العقول باختيارهم المحمود إلى ما هو خير لهم بالذات، وقد يفسر الدين بما شرع من الأحكام ويساويه الملة ماصدقا كالشرعية، لأنها من حيث إنها يدان أي: يخضع لها تسمى ديناً، ومن حيث إنها يجتمع عليها وتملى أحكامها تسمى ملة، ومن حيث إنها تقصد لإنقاذ النفوس من مهلكاتها تسمى شريعة. وفي الحديث الصحيح: «وعن معاوية رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم والله يعطي. "متفق عليه".^(٣٢)

٢٨) مقتبس من الموسوعة الفقهية الكويتية ج ١ ص ٢٧ وما بعدها، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في الكويت ٢ سنة: ١٤٠٤ هـ ١٩٨٣ م.

٢٩) طبقات الفقهاء لأبي إسحاق الشيرازي، ج ١ ص: ٣٥.

٣٠) طبقات الفقهاء لأبي إسحاق الشيرازي ج ١ ص ٣٥ و ٣٦.

٣١) فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب المغازي باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع، حديث رقم: (٤٠٨٦) ص ٦٥٨، و ٦٦٠، دار الريان للتراث، ١٤٠٧ هـ/ ١٩٨٦ م.

الفقه المقارن:

الفقه المقارن أو علم الخلاف هو موضوع تخصصي لأرباب الدراسات الفقهية والبحث العلمي، وهو عبارة عن عرض الأقوال المختلفة فيما هو قابل للنظر لا في معاهد الإجماع، إذ أن خرق الإجماع يعد شذواً وخروجاً عن الحق. وفائدة الفقه المقارن أخذ الباحث المتخصص معرفة بوجوه الخلاف، وهو أمر مهم بالنسبة للمجتهد إذ أن معرفة الخلاف من شروط المجتهد المطلق، ويطلب أيضاً فيمن يتولى القضاء والإفتاء، أما عامة الناس وغير المتخصصين ففي الغالب أن الخلاف يؤدي بهم إلى الإرباك والوقوع في الحيرة، ومن ثم فقد ذكر العلماء أنه لا يفتى من الأقوال المختلفة إلا بقول واحد لا أكثر، ما لم يكن في الأمر تخيير، وقد عمل الفقهاء الذين هم في رتبة مجتهد الترجيح على ترجيح الأقول المختلفة وفق الأدلة، ولئلا يقع الناس في خطأ التلفيق وتتبع الرخص. (٣٣)

المبحث الأول

فضل الصيام وادابه واحكامه

تمهيد :

فرض الله الصوم على المسلمين في شهر رمضان من السنة الثانية للهجرة وقد ثبتت فرضيته بالكتاب والسنة، وإجماع الأمة. وقيل أن الأمر بفرضه نزل في شهر شعبان من السنة الهجرية الثانية. فثبوته بالكتاب يتجلى فيما ورد في القرآن في سورة البقرة: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾. (٣٤)

وأما ثبوته في السنة النبوية فيتجلى في حديث عن «أبي هريرة» أن النبي محمد عرّف الإسلام: "بأن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤتي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان وتحج بيت الله" (٣٥). فهو واجب على كل مسلم بالغ عاقل ويستثنى من ذلك المريض والمسافر على أن يقضوا ما فاتهم لاحقاً.

والصوم في الإسلام هو عبادة يتقن المسلمون على اتباع نهج النبي في تحديد ماهيتها وأساسياتها، فهو بمعنى: "الإسك عن المفطرات من طلوع الفجر الثاني إلى غروب الشمس بنية"، كما أن صوم شهر رمضان من كل عام: فرض بإجماع المسلمين، وهو أحد أركان الإسلام الخمسة، وفضائله متعددة، ويشرع قيام ليليه،

(٣٢) لسان العرب لابن منظور، الجزء الثامن، حرف الصاد مادة (صوم) ص: (٣٠٩)، دار صادر ٢٠٠٣م.

(٣٣) سورة البقرة : آية (١٨٣)

(٣٤) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم ، المشهور بابن علي ، الإيمان والرويا ، المكتبة الاسلامية ، ص ٢٠٨.

وخصوصاً العشر الأواخر منه، وفيه ليلة القدر، وتتعلق به زكاة الفطر، وهو عند المسلمين موعد للفرحة، والبر والصلة، وعوائد الخير.

فضل الصيام

في كل عام هجري يأتي على المسلمين شهر رمضان الذي يُعد صومه أحد أركان الإسلام الخمسة، وهو شهر يفرح فيه المسلمون كثيراً لما فيه من الفضل العظيم. فالله، سبحانه وتعالى يقول: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾^(٣٦). قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: (بني الإسلام على خمس: شهادة ألا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلاً).^(٣٧)

في الحديث القدسي: (كل عمل ابن آدم يضاعف، الحسنه عشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف. قال الله عز وجل: إلا الصيام فإنه لي، وأنا أجزي به. يدع شهوته وطعامه من أجلي. للصائم فرحتان: فرحة عند فطره، وفرحة عند لقاء ربه، ولخلاف فيه أطيب عند الله من ريح المسك).^(٣٨) وعرف علماء الشريعة الصيام بأنه التعبد لله تعالى بالإمساك عن الطعام والشراب والجماع من طلوع الفجر إلى غروب الشمس.^(٣٩)

وفي سنن الترمذي: " عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: إن ربكم يقول: كل حسنة بعشر أمثالها إلى سبع مائة ضعف والصوم لي وأنا أجزي به الصوم جنة من النار ولخلاف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك وإن جهل على أحدكم جاهل وهو صائم فليقل إنني صائم".^(٤٠) وفي رواية للبخاري بلفظ "والذي نفسي بيده لخلاف

٣٥) سورة البقرة الجزء (2) ، الصفحة (28) : الآية ١٨٣ .

٣٦) صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب فضل الصوم، حديث رقم (1795)

٣٧) فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب فضل الصوم ، حديث رقم: (١٧٩٥) ص ١٢٥ .

٣٨) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه، كتاب الصوم باب، حديث رقم: ١٦٣٨ [سنن ابن ماجه].

٣٩) رواه الترمذي وقال: «وفي الباب عن معاذ بن جبل وسهل بن سعد وكعب بن عجرة وسلامة بن قيسر وبشير ابن الخصافية واسم بشير زحم بن معبد والخصافية هي أمه قال أبو عيسى وحديث أبي هريرة حسن غريب من هذا الوجه».

فم الصائم أطيب عند الله تعالى من ريح المسك يترك طعامه وشرابه وشهوته من أجلي الصيام لي وأنا أجزي به والحسنة بعشر أمثالها " (٤١)
 عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " قَالَ اللَّهُ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ " (متفق عليه). (٤٢) وفي رواية لمسلم: " كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: " إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي " (٤٣) "

وقد ذكر كلام أهل العلم أوجه كثيرة في بيان معنى الحديث وسبب اختصاص الصوم بهذا الفضل، فقيل: أن الصيام لا يقع فيه الرياء كما يقع في غيره. وقيل: أن الله سبحانه وتعالى ينفرد بعلم مقدار ثوابه وتضعيف حسناته. وقيل: أن الصيام أحب العبادات إلى الله والمقدم عنده سبحانه وتعالى. وقيل: أن إضافة الصوم لله تعالى هو إضافة تشريف وتعظيم كما يقال: "ناقاة الله" و"بيت الله". وقيل: أن الصيام لم يعبد به غير الله تعالى. (٤٤)

يعد الصيام من أفضل الأعمال، فهو من الأعمال الصالحة التي لا عدل لها، فعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: " قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مُرْنِي بِأَمْرٍ يُنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ، قَالَ: عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ " (رواه أحمد والنسائي وصححه الألباني).
 الصيام جنة، أي وقاية في الدنيا والآخرة، فيقي المسلم في الدنيا من الوقوع في الشهوات والمعاصي، ويقبه في الآخرة من العذاب، فهو حصن حصين في الآخرة من النار. فعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " الصِّيَامُ جَنَّةٌ، فَلَا يَزِفْتُ وَلَا يَجْهَلُ وَإِنْ أَمْرٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ " (رواه البخاري). وعنه رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الصِّيَامُ جَنَّةٌ وَحِصْنٌ حَصِينٌ مِنَ النَّارِ " (رواه أحمد وحسنه الألباني). (٤٥)

(٤٠) محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري. تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذي كتاب الصوم، باب ما جاء في فضل الصوم حديث رقم: (٧٦٤)، دار الكتب العلمية، ص ٣٩٣.

(٤١) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، كتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان، ص: (١٢٣)، (١٢٤)

(٤٢) المبسوط، لمحمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، (كتاب الصوم)، الجزء الثالث، ص: (٥٥)

(٤٣) مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل، محمد بن محمد الحطاب، كتاب الصيام، باب ما يثبت به رمضان، ج ٢ ص: (٣٧٧) وما بعدها، دار الفكر ط ٣

(٤٤) محمد شمس الحق العظيم آبادي (١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م). عون المعبود، كتاب السنة، باب لزوم السنة حديث، دار الفكر. ص. ٢٧٧ وما بعدها.

وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "الصِّيَامُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ، كَجُنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْقِتَالِ" (رواه أحمد والنسائي وصححه الألباني). ومعنى هذا الحديث أن الصيام درع يقي الصائم من المعاصي في الدنيا ومن النار في الآخرة كما يقي الدرع المحارب حين القتال فيمنعه من طعنات العدو ويحميه من الموت بإذن الله تعالى. (٤٦)

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: " مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا " (رواه البخاري). (٤٧) وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خُنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ " (رواه الترمذي وقال عنه الألباني حسن صحيح). (٤٨)

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ غَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَاعَدَ اللَّهُ مِنْهُ جَهَنَّمَ مَسِيرَةَ مِئَةِ عَامٍ " (رواه النسائي وحسنه الألباني). (٤٩)

آداب الصيام

للصوم آداب منها حفظ اللسان وإطعام الطعام والجود بالخير وفي الحديث: " أن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال: كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان جبريل عليه السلام يلقاه كل ليلة في رمضان حتى ينسلخ يعرض عليه النبي ﷺ القرآن فإذا لقيه جبريل عليه السلام كان أجود بالخير من الريح المرسلة " . (٥٠)

ومن الآداب التي للصائم مراعاتها: صون الجوارح والابتعاد عن اللغو والرفث والمجادلة والمخاصمة، والتطلي بالسكينة والوقار لأنه متلبس بعبادة، وفي الحديث: {عن أبي هريرة رضى الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال: " الصيام جنة فلا يرفث ولا يجهل وإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل إنني صائم (مرتين)، والذي نفسي

(٤٥) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ م). شرح صحيح البخاري كتاب الإيمان باب قول النبي ﷺ: بني الإسلام على خمس، حديث رقم: ٨ ج ١ [فتح الباري شرح صحيح البخاري]. دار الريان للتراث. ص. ٦٠ وما بعدها.

(٤٦) صحيح البخاري، كتاب الصوم باب تأخير السحور، حديث رقم: (١٨٢٠).

(٤٧) رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن ورواه الدارقطني، وقال: إسناده صحيح.

(٤٨) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، كتاب الصوم، باب: يفطر بما تيسر من ماء أو غيره، ص ٢٣٣ دار الريان للتراث

(٤٩) محمد بن إسماعيل البخاري. كتاب الصوم باب أجود ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يكون في رمضان، حديث رقم: ١٨٠٣ (الجامع الصحيح).

بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله تعالى من ريح المسك، يترك طعامه وشرابه وشهوته من أجلي، الصيام لي وأنا أجزي به، والحسنة بعشر أمثالها". (٥١)

ولما كان الثواب على الصوم عند الله بمكان، كان حريا بالصائم أن يحافظ على هذه الفضيلة، وأن يجانب كل ما يفوتها، فاللغو والرفث حال الصوم لا يعني بطلان الصوم، وإنما يفوت بسببه فضل الصوم وينقص به الثواب، فهو كمثل من يتكلم أثناء خطبة الجمعة أو يحدث الضجيج أو الأذى في المسجد، وفي الحديث: (وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب، فإن سابه أحد أو قاتله، فليقل "إني امرؤ صائم"). (٥٢)

احكام الصيام

أحكام الصيام هي آيات من القرآن الكريم، في سورة البقرة تتضمن جملة من الدلالات، والأحكام الشرعية، المتعلقة بالصيام. وأهم ما اشتملت عليه: فرض الصيام على المسلمين، وبيان مقدار وقت الصيام، والرخصة للمريض والمسافر، والفدية، وإطاعة الصوم، ثم اختصاص شهر رمضان، وتعيين صيامه. يلي ذلك تحديد وقت الصيام من طلوع الفجر الثاني، إلى غروب الشمس.

الصوم من العبادات المشروعة في الإسلام، وفرض في السنة الثانية للهجرة، ونزلت فيه آيات من القرآن الكريم، دلت على فرضيته على المسلمين، وأنه كان مفروضاً على من كان قبلهم في الشرائع السابقة، والأصل في مشروعية الصيام قبل الإجماع: أدلة من الكتاب والسنة، فمن القرآن قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (٥٣)

فرض الصوم عزيمة، ورفع الحرج عن المكلف بالصوم، بالتخفيف حال المرض أو السفر: رخصة من الله، لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾. (٥٤) أن من كان منكم مكلفاً بالصوم، وأفطر بسبب المرض، أو بسبب السفر، فلا حرج عليه، حيث رخص الله للمريض بالإفطار حال المرض الذي يباح معه الفطر، وللمسافر حال السفر الذي يباح معه الفطر، وعلى من أفطر مترخصاً

(٥٠) محمد بن إسماعيل البخاري (١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م). صحيح البخاري، كتاب الصوم باب وجوب صوم رمضان وقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (١٨٣). [سورة البقرة: ١٨٣]، حديث رقم: ١٧٩٥ [الجامع الصحيح]. دار ابن كثير. ص. ٦٦٩ ما بعدها.

(٥١) الإمام النووي. المجموع شرح المذهب، كتاب الصيام، ما يفطر عليه الصائم ج ٦ (ط. دت. د. ط.). مطبعة المنيرية. ص. ٤٠٧ وما بعدها.

(٥٢) سورة البقرة، الآية ١٨٤.

(٥٣) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، الجزء الأول، تفسير سورة البقرة تفسير قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾، ص: (٣٩٩).

بذلك فعليه قضاء عدد الأيام التي أفطرها في مرضه، أو في سفره، في أيام أخرى، أي في وقت لاحق. وفي هذا التخفيف في الصيام، بالرخصة للمريض الذي يشق عليه المرض، والمسافر بعد حدوث السفر المبيح للفطر، فالمريض والمسافر لا يلزمهما الصوم في حال المرض وفي حال السفر، لما في ذلك من المشقة عليهما، بل رخص الشارع لهما بالفطر في نهار رمضان، وعليهما بعد ذلك قضاء الصوم في أيام آخر. (٥٥)

المبحث الثاني

مسائل فقه الصيام في الحمل والرضاعة

تمهيد :

الصوم يكسر ثوران الشهوة ويهدبها، لذلك أرشد عليه الصلاة والسلام الشباب الذين لا يستطيعون الزواج، أن يستعينوا بالصوم ليخفف من شهواتهم، فعن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء) متفق عليه. (٥٦)

الصيام يشفع لصاحبه يوم القيامة، فقد روى الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ، قال: (الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة، يقول الصيام: أي رب منعتني الطعام والشهوات بالنهار فشفعني فيه، ويقول القرآن: منعتني النوم بالليل فشفعني فيه، قال: فيشفعان). (٥٧)

يقول الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (١٨٣) أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (١٨٤) شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (١٨٥) ٤. (٥٨)

(٥٤) تفسير الطبري ص: (٤٧٧).

(٥٥) أبو بكر مسعود بن أحمد الكاساني. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، كتاب الصوم (ط. الثانية). دار الكتب العلمية. ص. ٧٥ وما بعدها (١٤٠٦ هـ/١٩٨٦م).

(٥٦) علي بن سلطان محمد القاري. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح كتاب الصوم حديث رقم: (١٩٦٣). دار الفكر، (١٤٢٢ هـ/٢٠٠٢م) ص. ١٣٦٦.

(٥٧) سورة البقرة الآية ١٨٣ حتى ١٨٥.

مسائل فقه الصيام في الحمل والرضاعة

أعذار الفطر أمور حددها الشرع الإسلامي وأجاز لمن تلبس بأحدها اضطراراً الإفطارَ في رمضان دون أن يكون عاصياً، وكلها ترجع إلى مبدأ "رفع الحرج" الذي بُنيت عليه أحكام الإسلام. ويجب عليه قضاء ما أفطره بعد رمضان إذا زال العذر. (٥٩)

الحامل أو المرضع إن خافت على نفسها ضرراً من الصيام أفطرت وقضت فيما بعد كالمریض، لقوله (ﷺ): "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ الصِّيَامَ وَشَطَرَ الصَّلَاةِ، وَعَنِ الْحَامِلِ أَوْ الْمُرْضِعِ الصِّيَامَ"، (رواه الترمذي). وإن خافت على الولد فقط دون نفسها أفطرت وقضت وأطعمت عن كل يوم مسكينا، لقول ابن عباس رضي الله عنهما: "وَالْمُرْضِعُ وَالْحَبْلَى إِذَا خَافَتَا عَلَى أَوْلَادِهِمَا أَفْطَرْتَا وَأَطْعَمْتَا" (رواه أبو داود). (٦٠)

إن الحامل والمرضع لا يجوز لهما الفطر إلا إذا خافا ضرراً على نفسيهما أو على ولديهما، فإذا تحقق خوف الضرر إما بالتجربة وإما بإخبار طبيب ثقة جاز الفطر، واختلف العلماء في الواجب عليهما إذا أفطرتا، فصح عن ابن عباس وابن عمر أنهما أمرا بالفدية دون القضاء، بل جعل ابن عباس الحامل والمرضع إذا خافتا على نفسيهما أو على ولديهما ممن عني بقوله تعالى: ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامَ مَسْكِينٍ ﴾، ووجهه من النظر إحاقهما بالمریض الذي لا يرجى برؤه لتكرر الحمل والرضاع، وذهب الأئمة الأربعة إلى وجوب القضاء عليها (٦١)، لقوله تعالى: ﴿ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾. (٦٢)، قالوا وهي بالمریض الذي يرجى برؤه أشبه فوجب عليها القضاء إذا قدرت عليه، وزاد الشافعي وأحمد إيجاب الإطعام وقدره عند الحنابلة مد من بر ونصف صاع من غيره، وأما عند الشافعية فقدره مد مطلقاً، يُدفع إلى مسكين عن كل يوم فطره إذا كان الفطر لأجل الخوف على الجنين، وهذا القول هو أحوط الأقوال وأبرؤها للذمة، والأقيس القول الثاني، والقول الأول أقرب للآثار. (٦٣)

(٥٨) سنن الترمذي كتاب الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٥٩) رواه الترمذي وقال: هو حديث صحيح ورواه النسائي أيضاً وغيره.

(٦٠) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، تفسير سورة البقرة تفسير قوله تعالى: ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامَ مَسْكِينٍ ﴾، البقرة: 184، ج ١ ص (503) .

(٦١) سورة البقرة الآية ١٨٤ .

(٦٢) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، تفسير سورة البقرة تفسير قوله تعالى: ﴿ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [البقرة: 184]، ج ١ ص (401) .

المرأة الحامل قد تخاف على نفسها وقد تخاف على جنينها، والمرضع قد تخاف على نفسها وقد تخاف على ولدها، فعلى ذلك يجوز لها أنها إذا خافت على نفسها أو على ولدها الإفطار، ويلزمها القضاء عند الجميع، واختلف العلماء في وجوب الفدية من عدم وجوبها، ففي حديث أنس بن مالك الكعبي أن النبي (ﷺ) قال: (إن الله تعالى وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة، وعن الحامل أو المرضع الصيام) حديث حسنه الترمذي، وقال الألباني: حديث حسن صحيح، وقال الترمذي: العمل على هذا عند أهل العلم، أي: أكثر أهل العلم، وقال بعض أهل العلم: الحامل والمرضع تفتران وتقضيان وتطعمان. (٦٤)

ورأوي الحديث هو أنس بن مالك الكعبي وهذا ليس خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأن خادم النبي (ﷺ) اسمه أنس بن مالك الأنصاري الخزرجي رضي الله عنه، فلو ذكر أنس بن مالك فقط، فسيكون خادم النبي (ﷺ) الخزرجي الأنصاري رضي الله عنه، ولكن لا بد من بيانه لأن الإطلاق ينصرف إلى أنس بن مالك رضي الله عنه الصحابي الأنصاري خادم النبي (ﷺ)، فحديث أنس الكعبي: " إن الله تعالى وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة ، وعن الحامل أو المرضع الصيام ، الحامل يطلق على المرأة الحامل الخائفة على نفسها أو الخائفة على ولدها، وهذا إطلاق، والتقييد يحتاج لدليل، والتقييد أن الحامل هي التي خافت على نفسها أو خافت على ولدها فيحتاج لدليل، وإذا وجدنا الدليل عملنا به، والمرضع مطلق فأى امرأة مرضع يجوز لها أن تفتّر طالما أنها مرضع وأن هذه الرضاعة قد تؤثر عليها أو تؤثر على ولدها، فهذا الحديث فيه أن الله عز وجل وضع عن الحامل والمرضع الصوم. (٦٥)

يقول الترمذي، قال بعض أهل العلم أن الحامل والمرضع تفتران وتقضيان وتطعمان، وهذا قول سفيان الثوري ومالك والشافعي وأحمد. سفيان من أهل الكوفة، ومالك في المدينة، والشافعي في الحجاز مكي، وأحمد رحمه الله، فهؤلاء الأربعة أجمعوا على ذلك، يقول أكثر العلماء يقولون أن الحامل والمرضع تفتران وتقضيان وتطعمان. (٦٦)

٦٣) رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن ورواه الدارقطني، وقال: إسناده صحيح.

٦٤) رواه أبو داود والترمذي وقال: هو حديث حسن صحيح

٦٥) رواه أحمد والترمذي، ولاين ماجه معناه ولأحمد والنسائي هذا المعنى من حديث أسامة بن زيد.

وقال بعضهم أن الحامل والمرضع تفرغان وتطعمان ولا قضاء عليهما، وإن شاءتا قضا ولا إطعام عليهما وبه يقول إسحاق، ولم يذكر قول أبي حنيفة فهو أوجب القضاء فقط وهو الراجح في هذه المسألة. (٦٧)

قال البخاري في صحيحه: باب قوله تعالى: ﴿ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامٌ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾. (٦٨)

وفسر جمهور الشافعية والحنابلة هذه الأحاديث التي في وجوب الإطعام على أنها واجبة مع القضاء. وقد فهم الموفق في المغني أقوال الفقهاء في المسألة وأعطى المذهب تقريرا حسنا وذكر جوانب الأقوال وحججها. وأيد وجوب القضاء والإطعام إذا كان الإفطار خوفاً على الطفل، وكنا نسوق. وكلامه طويل لتكتمل الفائدة: "وخلص ذلك أن الحامل والمرضع إذا خافتا على نفسيهما فلهما الفطر، وليس عليهما إلا القضاء". ولا نعلم خلافاً بين أهل العلم في ذلك لأنهم مثل المريض الذي يخاف على نفسه. (٦٩)

وإذا خافوا على أولادهم أفطروا، وعليهم القضاء وإطعام كل يوم مسكينا. وروي هذا عن ابن عمر. وهو الرأي المشهور من المذهب الشافعي. وقال الليث: على المرضع الكفارة دون الحامل. وهي إحدى الروايتين عن مالك، لأن المرضع يمكنها أن ترضع ولدها، بخلاف الحامل، ولأن الحمل مرتبط بالحامل، فالخوف عليه كالخوف على بعض أعضائها. وقال عطاء، والزهري، والحسن، وسعيد بن جبير، والنخعي، وأبو حنيفة: ليس لهم كفارة. لما روى أنس بن مالك رجل "من بني كعب" عن النبي (ﷺ) أنه قال: "إن الله قطع عن المسافر نصف الصلاة، وعن الحامل" والمرضع صائمة أو "أم" والله، قالهما رسول الله ﷺ أحدهما أو كليهما. (رواه النسائي والترمذي) قال هذا حديث حسن. ولم يأمر بأي كفارة، ولأنه أفطر لعذر، لم تجب عليه كفارة، كالإفطار بسبب المرض. ولنا يقول الله تعالى: ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامٌ مِسْكِينٍ ﴾. (٧٠)

٦٦) محمد شمس الحق العظيم آبادي ، (١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م) ، كتاب الصوم ، عون المعبود سنن أبي داود ، ص ١٨ .

٦٧) محمد بن علي الشوكاني ، نيل الأوطار، كتاب الصيام، أبواب صوم ، (١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م) ، ص ٢٥ .

٦٨) مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ، صحيح مسلم كتاب الصيام، الجزء الثاني، دار إحياء الكتب العربية، (١٩٨٤)، ص ٨١٦ .

٦٩) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، شرح صحيح البخاري، كتاب الصيام ، فتح الباري شرح صحيح البخاري. دار الريان للتراث ، (١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ م) ، ص ١٥٢ .

وقد دخلوا في الآية كلها. قال ابن عباس " كان يؤذن لشيخ كبير وامرأة عجوز، يستطيعان الصيام، ويفطران ويطعمان كل يوم مسكيناً، وللحامل والمرضع إذا خافا أو ذهبا إلى بيتهم، وأفطروا، وأكلوا الطعام ". (رواه أبو داود) وروي ذلك عن ابن عمر، ولم يختلف معهم أحد من الصحابة، ولأنه أفطر في نفس عاجزة عن الخلق، وجب عليه الكفارة، كالشيخ القلق، وقولهم: التجربة لم تمس عليك. وهو زائل، فاعتمد على الدليل، كالقضاء، لأن الحديث لم يتناوله، والمريض في حالة أخف من هذين، لأنه يفطر بسبب نفسه. (٧١)

فإذا ثبت ذلك فالواجب في إطعام المسكين مد من قمح، أو نصف صاع من تمر، أو شعير. وفيه خلاف، كالخلاف في إطعام المسكين وكفارة الجماع. فإذا ثبت ذلك فالقضاء ضروري لهم. وقال ابن عمر وابن عباس: لا حكم لهما. لأن الآية خاطبتهم، وهي مخصصة للإطعام فقط، ولأن النبي ﷺ قال: "إن الله وضع عن الحامل والمرضع الصيام". أما عندنا فهم قادرون على قضائه، فيلزمهم ذلك، كالحائض والنفاس، والآية توجب الرضاعة، ولم تنطبق على القضاء، فأخذناها من دليل آخر. والمراد بالإمساك عن الصيام هو الإمساك عن الصيام في مدة عذرهم، كما جاء في حديث عمرو بن أمية عن النبي (ﷺ): "إن الله أبطل الصوم عن المسافر". إنهم ليسوا مثل الرجل العجوز القلق، لأنه غير قادر على التعويض، لكنهم قادرون على القيام بذلك. قال أحمد: أذهب إلى حديث أبي هريرة. أي لا أقول ما قاله ابن عباس وابن عمر في منع القضاء. (٧٢)

وفي رواية أخرى عن ابن عباس وابن عمر قالوا: الحامل والمرضع تقطر ولا تقضي. وعن ابن عمر أن امرأته سألته وهي حبلية، فقال: أفطري وأطعمي عن كل يوم مسكيناً ولا تقضي. وعن نافع قال: كانت بنت بن عمر تحت رجل من قریش، وكانت حاملاً فأصابها عطش في رمضان، فأمرها بن عمر أن تفطر وتطعم عن كل يوم مسكيناً. (٧٣)

فهذه الآثار عن ابن عباس وعن ابن عمر فيها أنه لم يفرق بين إذا خافت على النفس أو خافت على الولد. إذا الحامل والمرضع تفطران فإذا قدرتا على القضاء يلزمهما ذلك، فليسا بأولى من الإنسان المريض والمسافر، فالمرأة الحامل بعد أن

- (٧٠) كشف القناع، مقدمة كتاب الصيام، الجزء الثاني، ص. 300.
(٧١) مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل، محمد بن محمد الحطاب، كتاب الصيام، باب ما يثبت به رمضان، ج ٢ ص: (٣٥٢) وما بعدها، دار الفكر ط ٣
(٧٢) المبدع شرح المقنع، لأبي إسحاق برهان الدين محمد بن عبد الله الحنبلي، كتاب الصيام، وجوب تبييت نية الصوم الواجب من الليل، ص ٢٨.

تضع وهي ترضع تقدر على الصيام فيلزمها قضاء رمضان، وكذلك المرأة المرضع إذا كانت في رمضان والصيام يمنع اللبن أن ينزل وستتعب تعباً شديداً بسبب ذلك. (٧٤)

لخص الإمام النووي مذاهب العلماء في الحامل والمرضع في كتابه المجموع على أربع مذاهب: المذهب الأول: يفطران ويطعمان ولا قضاء عليهما، وهذا ذكرناه عن ابن عمر وعن ابن عباس وأيضاً سعيد بن جبيرة فيه، وهو أن المرأة الحامل والمرضع التي تخاف على نفسها أو تخاف على الجنين إذا خافتا فأفطرتا فعليهما الإفطار والفدية، فتقدي عن كل يوم بإطعام مسكين، وليس عليها القضاء، وهذا هو القول الأول. (٧٥)

المذهب الثاني وهو قول الإمام مالك: يفرق بين الحامل والمرضع، فالحامل تفطر وبعد ذلك عليها القضاء، والمرضع تفطر وتقضي وتقدي، فعلى المرضع كلا الأمرين. (٧٦)

المذهب الثالث: قول مجاهد والشافعي وأحمد يفرقون بين أن تخاف المرأة الحامل أو المرضع على النفس أو تخاف على الولد، فإذا خافت على نفسها عليها أن تفطر ثم بعد ذلك تقضي ولا فدية، وإذا خافت على الجنين أو على الولد، فتفطر وعليها القضاء مع الفدية. (٧٧)

المذهب الرابع: قول عطاء بن أبي رباح والحسن والزهري والأوزاعي وأصحاب الرأي يعني: الأحناف: أنهما يفطران ويقضيان ولا فدية وحكمهما كالمرريض وبه قال ابن المنذر، وهو أوجه الأقوال وأقواها، لكون المرأة الحامل أو المرضع مشبهة بالمرريض، والمرريض يلزمه أن يقضي، فهذه يلزمها القضاء، فإذا تعذر عليها القضاء، لها أن تطعم عن كل يوم مسكيناً ولا يلزمها القضاء، فإذا احتاطت المرأة بذلك وأخذت بقول الشافعي وأحمد ومن قبلهما مجاهد أنها إذا خافت على الجنين أو على الطفل أفطرت ثم قضت وأطعمت فهذا طيب، ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾

(٧٣) قال ابن قدامة: (وجملة ذلك أن الحامل والمرضع إذا خافتا على أنفسهما فلهما الإفطر وعليهما القضاء فحسب، لا نعلم فيه بين أهل العلم اختلافاً) ((المغني)) (٣/ ١٤٩).

(٧٤) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين، ص ٢٠ / ٢٤٢.

(٧٥) وهو مذهب المالكية في حق الحامل دون المرضع. قال ابن عبد البر: (الحامل كالمریضة تفطر وتقضي، ولو أطعمت معه كان أفضل، وذلك إذا خافت على نفسها أو على نفسها). ومن في رحمها ولا تستطيع الصيام، وإذا خافت المرضع على ولدها أفطرت وقضت الأيام التي أفطرتها وأطعمت عن كل يوم مسكيناً مع القضاء. عليه، وهذا أعدل القول في ذلك إن شاء الله. ((الكافي في فقه أهل المدينة)) (١/ ٣٤٠). وانظر: ((الاستكثار)) لابن عبد البر (٣/ ٣٦٦).

(٧٦) الطيب أحمد حطبية، شرح كتاب الجامع لأحكام الصيام وأعمال رمضان. دار جامع الكتاب الاسلامي.

(البقرة: ١٨٤)، فيكون من باب التطوع أما أنه واجب، فالراجح أنه لا يجب إلا الصوم، وإذا تعذر ذلك فتطعم مكانه كل يوم مسكيناً. (٧٨)

المبحث الثالث

مسائل فقه الصيام في المرض والسفر

تمهيد:

إن الله قد امتن على عباده بمواسم الخيرات، فيها تضاعف الحسنات، وثمحي السيئات، وتُرفع الدرجات، ومن أعظم هذه المواسم شهر رمضان الذي فرضه الله على العباد، ورغيبهم فيه، وأرشدهم إلى شكره على فرضه.

ولما كان قدر هذه العبادة عظيماً كان لا بدّ من تعلّم بعض الأحكام المتعلقة بشهر الصيام، ومن هذه الأحكام ما يتعلق بالمسافر والمريض في الصيام، وهي شرح لما ورد في سورة البقرة في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾. (٧٩)

مسائل فقه الصيام في المرض

فقال تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا﴾، يعني مرضاً يشق به الصوم أو يتأخر به البرء أو يفوت به العلاج، والمريض له ثلاث حالات هي:

الحال الأولى: أن لا يضره الصوم، ولا يشق عليه، لأنه ليس له عذر يبيح الفطر، فيجوز الفطر ويجوز الصيام. (٨٠)

الحال الثانية:

أن يشق عليه، ولا يضره، فيفطر لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾. (٨١)

ويُكره له الصوم مع المشقة، لأنه خروجٌ عن رخصة الله تعالى وتعذيبٌ لنفسه، وفي الحديث: ﴿إن الله يُحب أن تُؤتى رخصته كما يكره أن تُؤتى معصيته﴾. فلا ينبغي العدول عن رخصة الله. (٨٢)

(٧٧) محمد صالح المنجد ، فدية الصيام للحامل والمرضع ، كتاب الجامع لأحكام الصيام ، المكتبة الشاملة الدرر السنية، ط ٢ ، (٢٠٠٣) .

(٧٨) سورة البقرة الآية ١٨٤ .

(٧٩) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٨٧) و مالك في الموطأ (١٤٢٩) وغيرهما، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٢٥٠) .

(٨٠) سورة البقرة ، الآية ١٨٥ .

(٨١) رواه أحمد (٥٨٦٦) وغيره، قال شعيب الأرنؤوط: صحيح.

الحال الثالثة:

أن يضره الصوم، فالصوم في حقه محرم، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ سورة النساء (٢٩)، وقوله: ﴿وَلَا تُلْفُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (١٩٥) سورة البقرة، ولقول النبي صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا)، ومن حَقِّها أَنْ لا تضرَّها مع وجود رخصة الله سبحانه. ولقوله صلى الله عليه وسلم: (لا ضرر ولا ضرار).^(٨٣)

وإذا حدث له المرض في أثناء رمضان وهو صائم وشقَّ عليه إتمامه جاز له الفطر لوجود المبيح للفطر. وإذا برأ في نهار رمضان وهو مفطر لم يصحَّ أن يصوم ذلك اليوم، لأنَّه كان مفطراً في أوَّل النهار، والصوم الواجب لا يصحَّ إلاَّ من طلوع الفجر ولكن هل يلزمه أن يمسك بقية يومه، فيه خلاف بين العلماء سبق ذكره في المسافر إذا قدم مفطراً. وإذا ثبت بالطَّبِّ أنَّ الصوم يجلب المرض أو يؤخر برؤه جاز له الفطر محافظة على صحَّته واتقاء للمرض، فإن كان يرجى زوال هذا الخطر، انتظر حتى يزول ثم يقضى ما أفطر. وإن كان لا يرجى زواله فحكمه الفطر ويطعم عن كلِّ يوم مسكيناً.^(٨٤)

والمريض الذي أفطر من رمضان وينتظر الشفاء ليقضي ثم علم أن مرضه مزمن فالواجب عليه إطعام مسكين عن كل يوم أفطره.

ومن كان ينتظر الشفاء من مرض يُرجى برؤه فمات فليس عليه ولا على أوليائه شيء . ومن كان مرضه يُعتبر مزمناً فأفطر وأطعم ثم مع تقدُّم الطَّبِّ وُجد له علاج فاستعمله وشفى لا يلزمه شيء عما مضى لأنَّه فعل ما وجب عليه في حينه.^(٨٥) ومن مرض ثم شفى وتمكن من القضاء فلم يقض حتى مات أُخرج من ماله طعام مسكين عن كل يوم. وإن رغب أحد أقاربه أن يصوم عنه فيصحَّ ذلك، لما ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: (من مات وعليه صيام صام عنه وليه).^(٨٦)

الصيام في السفر

المسافر في رمضان يجوز له أن يفطر، ويقضي عدد الأيام التي أفطرها، سواء دخل عليه الشهر وهو في سفره أو سافر في أثناءه لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ (١٨٥) سورة البقرة. وفي الصحيحين عن أنس بن مالك قال: كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَجِبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمَفْطِرِ، وَلَا الْمَفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ.^(٨٧)

(٨٢) رواه البخاري (١٨٦٧).

(٨٣) كتاب مجالس شهر رمضان: لفضيلة الشيخ: محمد بن صالح العثيمين ص(٣٣).

(٨٤) فتاوى اللجنة الدائمة (١٩٥/١٠).

(٨٥) رواه البخاري (١٨٥١).

(٨٦) رواه البخاري (١٨٤٥) ومسلم (١١١٦) واللفظ للبخاري.

والمراد بالمسافر، في قوله تعالى: ﴿ أَوْ عَلَى سَفَرٍ ﴾ أي السفر المبيح للفطر، والحكمة في التعبير بقوله: ﴿ على سفر ﴾ والله أعلم أن المسافر قد يقيم في بلد أثناء سفره عدة أيام، ويباح له الفطر، لأنه على سفر، وليست نيته الإقامة، كما حصل للرسول "صلى الله عليه وسلم" في غزوة الفتح فإنه أقام في مكة تسعة عشر يوماً وهو يقصر الصلاة وأفطر حتى انسلخ الشهر. (٨٨)

والمسافر باعتبار صومه في سفره له حالات ثلاث:

الحال الأول:

أن لا يكون فيه مشقة إطلاقاً، يعني: ليس فيه مشقة تزيد على صوم الحضر، ففي هذه الحال الصوم أفضل، وإن أفطر فلا حرج، ودليله أن الرسول ﷺ كان يصوم في السفر، كما في حديث أبي الدرداء رضي الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله "صلى الله عليه وسلم" في بعض أسفاره في يوم حار حتى يضع الرجل يده على رأسه من شدة الحر، وما فينا صائم إلا ما كان من النبي ﷺ وابن رواحة. (٨٩)

ولأن الصوم في السفر أسرع في إبراء ذمته، ولأنه أسهل عليه غالباً لكون الناس مشاركين له، وتقل القضاء غالباً، واغتناماً لشرف الزمان.

وذهب الإمام أحمد وجماعة من أهل العلم رحمهم الله إلى أن الفطر للمسافر أفضل، وإن لم يجده الصوم أخذاً بالرخصة، وللأية السابقة، وفي الحديث: (إن الله يحب أن تؤتى رخصه)، ولأنه آخر الأمرين من النبي ﷺ، ولما ثبت أن من الصحابة من يفطر إذا فارق عامر قريته، ويذكر أن ذلك سنة رسول الله ﷺ. (٩٠)

الحال الثاني:

أن يشق عليه الصوم مشقة غير شديدة، فهنا الأفضل الفطر، والدليل عليه أن النبي ﷺ كان في سفر، فرأى زحاماً، ورجلاً قد ظلل عليه، فسأل عنه، فقالوا: صائم، فقال ﷺ: (ليس من البر الصيام في السفر)، فنفى النبي ﷺ البر عن الصوم في السفر. (٩١)

الحال الثالث:

أن يشق الصوم على المسافر مشقة شديدة، فهنا يتعين الفطر، ودليله: ما ثبت في الصحيح أن الرسول ﷺ كان في سفر، فشكى إليه أن الناس قد شق عليهم الصيام، وإنهم ينتظرون ما يفعل، فدعا بماء بعد العصر، فشربه والناس ينظرون، ثم جيء إلى

(٨٧) رواه البخاري (١٨٤٧) ومسلم (١١١٨) واللفظ للبخاري.

(٨٨) كتاب مجالس شهر رمضان: لفضيلة الشيخ: محمد بن صالح العثيمين ص(٣٨).

(٨٩) رواه الإمام أحمد (٥٨٦٦) قال الأرنؤوط صحيح.

(٩٠) رواه مسلم (١١١٥).

النبى ﷺ" وقيل له: إن بعض الناس قد صام، فقال ﷺ: " (أولئك العصاة، أولئك العصاة)، والمعصية لا تكون إلا في فعل محرم، أو ترك واجب. ثم بين أن من أفطر في رمضان لعذر شرعي، فإن عليه القضاء بعد رمضان، فقال تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ أي أيام مغايرة. (٩٢)

وقال بعض أهل العلم الأفضل للمسافر فعل الأسهل عليه من الصيام أو الفطر لما في صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال : كانوا -يعني أصحاب رسول الله - ﷺ - يرون أن من وجد قوة فصام فإن ذلك حسن ، ويرون أن من وجد ضعفاً فأفطر فإن ذلك حسن، ولما في الصحيحين أنّ حمزة بن عمرو الأسلمي قال للنبى ﷺ: أأصوم في السفر؟ وكان كثير الصيام فقال: (إن شئت فصم، وإن شئت فأفطر)، فإن شق عليه الصوم حرم عليه ولزمه الفطر كما سبق. (٩٣)

مسائل فقه الصيام في السفر

١- إذا كان الصوم يسبب للصائم إغماء أفطر وقضى، وإذا أغمى عليه أثناء النهار ثم أفاق قبل الغروب، أو بعده فصيامه صحيح ما دام أصبح صائماً، وإذا طرأ عليه الإغماء من الفجر إلى المغرب فالجمهور على عدم صحة صومه، أما قضاء المغمى عليه فهو واجب عند جمهور العلماء مهما طال مدة الإغماء. وأفتى بعض أهل العلم بأن من أغمى عليه أو وضعوا له منوماً، أو مخدراً لمصلحته فغاب عن الوعي فإن كان ثلاثة أيام فأقل يقضي قياساً على النائم، وإن كان أكثر لا يقضي قياساً على المجنون. (٩٤)

٢- من أرقه جوع مفرط أو عطش شديد فخاف على نفسه الهلاك، أو ذهب بعض الحواس بغلبة الظن لا الوهم أفطر وقضى؛ لأن حفظ النفس واجب، ولا يجوز الفطر لمجرد الشدة المحتملة، أو التعب، أو خوف المرض متوهمًا، وأصحاب المهن الشاقة لا يجوز لهم الفطر، وعليهم نية الصيام بالليل، فإن كان يضرهم ترك الصنعة وخشوا على أنفسهم التلف أثناء النهار، أو لحق بهم مشقة عظيمة اضطرتهم إلى الإفطار فإنهم يُفطرون بما يدفع المشقة، ثم يُمسكون إلى الغروب ويقضون بعد ذلك، وعلى العامل في المهن الشاقة كأفران صهر المعادن وغيرها إذا كان لا يستطيع تحمّل الصيام أن يحاول جعل عمله بالليل أو يأخذ إجازة أثناء شهر رمضان ولو بدون مرتب، فإن لم يتيسر ذلك بحث عن عمل آخر يُمكنه فيه الجمع بين الواجبين الديني والدنيوي ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا* وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ (٣) سورة الطلاق. وليست

(٩١) رواه مسلم (١١١٤).

(٩٢) رواه البخاري (١٨٤١) ومسلم (١١٢١).

(٩٣) الفتاوى لابن تيمية (٢٥/٢١٧).

- امتحانات الطلاب عذراً ببيح الفطر في رمضان، ولا تجوز طاعة الوالدين في الإفطار لأجل الامتحان؛ لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. (٩٥)
- ٣- من عزم على السفر في رمضان فإنه لا ينوي الفطر حتى يسافر؛ لأنه قد يعرض له ما يمنعه من سفره. (٩٦)
- ٤- اذا غربت الشمس فأفطر على الأرض، ثم أقلعت به الطائرة فرأى الشمس لم يلزمه الإمساك؛ لأنه أتم صيام يومه كاملاً فلا سبيل إلى إعادته للعبادة بعد فراغه منها، وإذا أقلعت به الطائرة قبل غروب الشمس وأراد إتمام صيام ذلك اليوم في السفر فلا يُفطر إلا إذا غربت الشمس في المكان الذي هو فيه من الجو، ولا يجوز للطيار أن يهبط إلى مستوى لا تُرى فيه الشمس لأجل الإفطار؛ لأنه تحايل لكن إن نزل لمصلحة الطياران فاختمى قرص الشمس أفطر. (٩٧)
- ٥- وإذا مرّ المسافر ببلد غير بلده فليس عليه أن يمكث إلا إذا كانت إقامته فيها أكثر من أربعة أيام فإنه يصوم؛ لأنه في حكم المقيمين. (٩٨)
- ٦- يجوز أن يُفطر من عادته السفر إذا كان له بلد يأوي إليه كالبريد الذي يُسافر في مصالح المسلمين، وأصحاب سيارات الأجرة، والطيارين، والموظفين ولو كان سفرهم يوماً وعليهم القضاء، وكذلك الملاح الذي له مكان في البر يسكنه، فأما من كان معه في السفينة امرأته وجميع مصالحه ولا يزال مسافراً فهذا لا يقصر ولا يفطر. والبدو الرحّل إذا كانوا في حال ظعنهم من المشتى إلى المصيف ومن المصيف إلى المشتى جاز لهم الفطر والقصر، وأما إذا نزلوا بمشاتهم ومصيفهم لم يُفطروا ولم يقصروا وإن كانوا يتبعون المراعي. (٩٩)
- ٧- إذا قدم المسافر في أثناء النهار ففي وجوب الإمساك عليه نزاع مشهور بين العلماء، والأحوط له أن يمكث مراعاة لحرمة الشهر، لكن عليه القضاء أمسك أو لم يمكث. (١٠٠)

الخاتمة

- (٩٤) المغني مع الشرح الكبير (٤١٢/١)، (٣٢/٣)، والموسوعة الفقهية الكويتية (٢٦٨/٥).
- (٩٥) تفسير القرطبي (٢٧٨/٢).
- (٩٦) من فتاوى الشيخ ابن باز، قال الشيخ المنجد: مشافهة.
- (٩٧) انظر فتاوى الدعوة لابن باز (٩٧٧).
- (٩٨) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٢١٣/٢٥).
- (٩٩) مجموع الفتاوى (٢١٢/٢٥).

الحمد لله نعمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أما بعد:

إن شهر رمضان المبارك هو شهر عظيم خصه الله سبحانه وتعالى بين كل الشهور الأخرى بالصيام والثواب العظيم للعمل الصالح، وقال الله سبحانه في وصف ذلك الشهر العظيم: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾^(١٠١)، لذلك يجب على المسلم احترام ذلك الشهر العظيم وأن يكون في قلبه كل الحب له.

ولا يتوقف فضائل هذا الشهر العظيم عند ما تم ذكره بل إن فضائله لتتعدى حدود ما يعلمه القلب وما ينطق به اللسان، وخاب وخسر من أتى عليه هذا الشهر العظيم فخرج منه ولم يُعفر له كما قال رسول الله ﷺ "فيما روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: "ارتقى النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر درجة فقال: آمين، ثم ارتقى الثانية فقال: آمين، ثم ارتقى الثالثة فقال: آمين ثم استوى فجلس، فقال أصحابه: على ما أمّنت؟ قال: أتاني جبريل فقال: رَغِمَ أَنْفُ امرئٍ ذُكِرَتْ عنده فلم يُصَلِّ عليك، فقلت آمين، فقال: رَغِمَ أَنْفُ امرئٍ أدرك أبويه فلم يدخل الجنة، فقلت: آمين، فقال: رَغِمَ أَنْفُ امرئٍ أدرك رمضان فلم يُعَفَّرْ له، فقلت، آمين".^{١٠٢}

الصيام هو ما قدره الله سبحانه وتعالى على العباد لحكمة عظيمة منها ما حاول الناس معرفته ومنها ما بقي محجوباً عنهم، قال تعالى في سورة البقرة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٥﴾ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(١٠٣)، فهنيئاً لمن بادر فأطاع ربه تبارك وتعالى، وهنيئاً لمن استطاع أن يكون من جملة من رضي الله عنهم فأرضاهم.

النتائج

بسم الله الذي قدر كل أمر فجعل ما يريد سبحانه وتعالى عمّا يصفون، ها قد أقبل شهر رمضان المبارك الشهر الذي تتعبد فيه الأرواح ربها تبارك وتعالى وتهفو النفوس إلى خالقها فتزید قرباً إلى القرب الذي قدره الله في المرة الأولى، ولما علم

(١٠٠) سورة البقرة، الآية ١٨٥.

(١٠١) أخرجه البخاري ومسلم

(١٠٢) سورة البقرة، الآية ١٨٣-١٨٤.

رسول الله ﷺ- هذا الفضل العظيم شدوا المآزر وعافوا الارض ومن عليها والتجؤوا إلى الله العظيم وعاشوا في ملكوته وحده سبحانه، هذا هو الشهر الفضيل الذي تُصعد فيه الشياطين وتهفو الحياة إلى ربها سائلة إياه العفو والمغفرة وتمام الفضل منه وحده. ويجدر بي في ختام بحثي هذا أن أسجل بعض النتائج والتوصيات، على النحو التالي:

١- صيام شهر رمضان ركن من أركان الإسلام، معلوم من الدين بالضرورة ثبتت شرعيته بالكتاب والسنة والإجماع.

٢- فرض الله عز وجل صيام شهر رمضان على المسلم الصحيح، المقيم، القادر، المستطيع.

٣- رخص الله تعالى للحامل والمرضع في الفطر في شهر الصيام، تخفيفاً عنهما وتقضيان بعدد الأيام التي أفطرتها وذلك أخذاً بأيسر الأقوال في هذه المسألة.

٤- رخص الله سبحانه وتعالى للمريض الذي يرجى برؤه وكذلك للمسافر في الفطر ويقضيان عدد الأيام التي أفطروها بسبب المرض أو السفر، (ذلك تخفيف من ركن ورحمة)، (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر).

٥- إذا دخل المسافر مصراً من الأمصار أو بلدأ من البلدان، فليستمر في فطره ولا يجب عليه الإمساك، لأنه لم يزل مسافراً في عرف الشرع.

٦- من أنشأ سفراً وهو صائم فهو بالخيار إن شاء صام وإن شاء أفطر، ولو صام لأجزأه ذلك عن فرضه؛ بمعنى أنه قد برئت ذمته وأدى الفريضة.

أخيراً إن كل شخصٍ واع تجاه أهمية الصيام يعلم علم اليقين أن الصيام هو تقدير الله، وبما أنه تقدير من الله سبحانه وتعالى فإن فيه فوائد جلية وعظيمة لا شك في ذلك وخير للمسلم أن يلتزم فيه حتى ينجو في الدنيا والآخرة، وقال العلماء عن فائده الصيام "اتفق الباحثون على أهمية الصوم الحيوية حيث أن تخزين المواد الضرورية في البدن من فيتامينات وحوامض أمينية يجب ألا يستمر زمناً طويلاً، فهي مواد تفقد حيويتها مع طول مدة التخزين، لذا يجب إخراجها من مخازنها واستخدامها قبل أن تفسد، إن الصيام يمنح الجهاز الهضمي وسائر الأجهزة والغدد الراحة الفسيولوجية التي تجعل الجسد يحصل على فرصة للتجدد، فتعود الوظائف نشطة، ويصبح الدم أصفى".

المراجع

- ١- سورة البقرة الآية ١٧٨.
- ٢- سورة البقرة الآية ١٨٥.
- ٣- الصحاح تاج اللغة للجوهري، ص ١٩٧٠، ج ٥.
- ٤- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني، ص ٧٥، ج ٢.
- ٥- الحاوي الكبير للماوردي، ص ٨٥٠، ج ٣.
- ٦- معجم مقاييس اللغة، البن فارس، ص ٤٨٨، ج ٤.
- ٧- سورة النور الآية (١).
- ٨- سورة القصص الآية (٨٥).
- ٩- القاموس المحيط ، للفيروزآبادي، ص ٦٥٠، ج ١.
- ١٠- مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي. حرف الفاء (فقه). المكتبة العصرية -الدار النموذجية، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.
- ١١- معجم المعاني الفقه الاسلامي وأدلته الشامل للأدلة الشرعية والآراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبويه وتخريجها) المؤلف: أ. د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلامي وأصوله بجامعة دمشق - كلية الشريعة، المطلب الأول: (معنى الفقه وخصائصه)، ج ١ ص ٢٩، الناشر: دار الفكر - سورية - دمشق، الطبعة: الرابعة المنقحة المعدلة بالنسبة لما سبقها (وهي الطبعة الثانية عشرة لما تقدمها من طبعات مصورة).
- ١٢- أشجان محمد عبدالرحيم يوسف ، احكام المعاصرة في الصيام من ناحية طبية ، بحث مقدم لاستكمال متطلبات الماجستير في تخصص الفقه والتشريع في كلية الدراسات العليا ، جامعة النجاح الوطنية بنابلس ، فلسطين، عام (٢٠٠٩).
- ١٣- ياسر بن إبراهيم بن محمد الخضير ، النسيان وأثره في الصيام دراسة فقهية ، الاستاذ المشارك ، بقسم الفقه جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في السعودية، ٢٠١٠.
- ١٤- فيصل مولوي ، " فقه الصيام "، ٢٠١٦.
- ١٥- نبيه عرار محمد شماخي ، " من مسائل فقه الصيام في الإسلام "، كلية الشريعة والقانون، جامعة جازان، المملكة العربية السعودية، ٢٠٢١.
- ١٦- راندا عبد الحميد، " مشروعية الصيام "، بحث منشور في مجله العلوم الشرعية، ٢٠٢٢.
- ١٧- زيور ر صالح رسول ، " مراحل فرضية الصوم في الفقه الإسلامي وما يدور حولها من النقاش " ، هذه الأطروحة قدمت لاستكمال متطلبات الماجستير، معهد الدراسات العليا للعلوم الإجتماعية العلوم الإسلامية الأساسية ، جامعة سكاريا ، تركيا ، ٢٠٢٢.

- ١٨- احمد محمد ، " رخص الافطار في رمضان " بحث منشور في مجله الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعه الكويت، ٢٠١٦.
- ١٩-سورة البقرة الآية ١٨٤.
- ٢٠-فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، كتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان، ص: (١٢٣)، (١٢٤).
- ٢١-مختار الصحاح للرازي، حرف الصاد (ص و م)، ج ١ ص ١٨٠ و ١٨١.
- ٢٢-القاموس المحيط مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، باب الميم فصل الصاد، ج ١ ص ١٠٤٢.
- ٢٣-سورة مريم الآية ٢٦.
- ٢٤-معجم مقاييس اللغة كتاب الصاد، باب الصاد والواو وما يثلثهما، ج ٣ ص ٣٢٤.
- ٢٥-تفسير الطبري، سورة مريم آية: (٢٦) ج ١٨ ص ١٨٢ و ١٨٣.
- ٢٦-اللمع في أصول الفقه لأبي إسحاق الشيرازي تعريف الفقه
- ٢٧-محمد علي التهانوي ، موسوعة كشف اصطلاحات الفنون والعلوم ١، نسخة ديسمبر ٢٠١٩، ص ٣٩ و ٤٠.
- ٢٨-مقتبس من الموسوعة الفقهية الكويتية ج ١ ص ٢٧ وما بعدها، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في الكويت ط٢ سنة: ١٤٠٤ هـ ١٩٨٣م.
- ٢٩-طبقات الفقهاء لأبي إسحاق الشيرازي، ج ١ ص: ٣٥.
- ٣٠-طبقات الفقهاء لأبي إسحاق الشيرازي ج ١ ص ٣٥ و ٣٦.
- ٣١-فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب المغازي باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع، حديث رقم: (٤٠٨٦) ص ٦٥٨، و ٦٦٠، دار الريان للتراث، ١٤٠٧ هـ/ ١٩٨٦ م.
- ٣٢-لسان العرب لابن منظور، الجزء الثامن، حرف الصاد مادة (صوم) ص: (٣٠٩)، دار صادر ٢٠٠٣م.
- ٣٣-سورة البقرة : آية (١٨٣).
- ٣٤-إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم ، المشهور بابن علي ، الإيمان والرؤيا ، المكتبة الإسلامية ، ص ٢٠٨.
- ٣٥-سورة البقرة الجزء (٢) ،الصفحة: (٢٨) الآية ١٨٣.
- ٣٦-صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب فضل الصوم، حديث رقم (١٧٩٥)
- ٣٧-فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب فضل الصوم ، حديث رقم: (١٧٩٥) ص ١٢٥.

- ٣٨- ابن ماجه ، سنن ابن ماجه، كتاب الصوم باب، حديث رقم: ١٦٣٨ [سنن ابن ماجه].
- ٣٩- رواه الترمذي وقال: «وفي الباب عن معاذ بن جبل وسهل بن سعد وكعب بن عجرة وسلامة بن قيصر وبشير ابن الخصافية واسم بشير زحم بن معبد والخصافية هي أمه قال أبو عيسى وحديث أبي هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه».
- ٤٠- محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري. تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذي كتاب الصوم، باب ما جاء في فضل الصوم حديث رقم: (٧٦٤) ، دار الكتب العلمية، ص ٣٩٣.
- ٤١- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، كتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان، ص: (١٢٣)، (١٢٤)
- ٤٢- المبسوط، لمحمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، (كتاب الصوم)، الجزء الثالث، ص: (٥٥)
- ٤٣- مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل، محمد بن محمد الحطاب، كتاب الصيام، باب ما يثبت به رمضان، ج ٢ ص: (٣٧٧) وما بعدها، دار الفكر ط ٣
- ٤٤- محمد شمس الحق العظيم آبادي (١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م). عون المعبود، كتاب السنة، باب لزوم السنة حديث ، دار الفكر. ص. ٢٧٧ وما بعدها.
- ٤٥- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ م). شرح صحيح البخاري كتاب الإيمان باب قول النبي ﷺ: بني الإسلام على خمس، حديث رقم: ٨ ج ١ [فتح الباري شرح صحيح البخاري]. دار الريان للتراث. ص. ٦٠ وما بعدها.
- ٤٦- صحيح البخاري، كتاب الصوم باب تأخير السحور، حديث رقم: (١٨٢٠).
- ٤٧- رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن ورواه الدارقطني، وقال: إسناده صحيح.
- ٤٨- الإمام النووي. المجموع شرح المذهب، كتاب الصيام، ما يفطر عليه الصائم ج ٦ (ط. دت دط). مطبعة المنيرية. ص. ٤٠٧ وما بعدها
- ٤٩- سورة البقرة ، الآية ١٨٤.
- ٥٠- تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، الجزء الأول، تفسير سورة البقرة تفسير قوله تعالى: "مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ"، ص: (٣٩٩).
- ٥١- تفسير الطبري ص: (٤٧٧).
- ٥٢- أبو بكر مسعود بن أحمد الكاساني. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، كتاب الصوم (ط. الثانية). دار الكتب العلمية. ص. ٧٥ وما بعدها (١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م).
- ٥٣- علي بن سلطان محمد القاري. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح كتاب الصوم حديث رقم: (١٩٦٣). دار الفكر. ، (١٤٢٢ هـ / ٢٠٠٢ م) ص. ١٣٦٦.

- ٥٤-سورة البقرة الآية ١٨٣ حتى ١٨٥ .
- ٥٥-سنن الترمذي كتاب الصوم عن رسول الله ﷺ .
- ٥٦-رواه الترمذي وقال: هو حديث صحيح ورواه النسائي أيضا وغيره.
- ٥٧-تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، تفسير سورة البقرة تفسير قوله تعالى: ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيفُونَ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ ﴾ ، البقرة ١٨٤ : ، ج ١ ص. (٥٠٣)
- ٥٨-سورة البقرة الآية ١٨٤ .
- ٥٩-تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، تفسير سورة البقرة تفسير قوله تعالى: ﴿ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [البقرة: ١٨٤] ، ج ١ ص. (٤٠١)
- ٦٠-رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن ورواه الدارقطني، وقال: إسناده صحيح.
- ٦١-رواه أبو داود والترمذي وقال: هو حديث حسن صحيح
- ٦٢-رواه أحمد والترمذي، ولابن ماجه معناه ولأحمد والنسائي هذا المعنى من حديث أسامة بن زيد.
- ٦٣-محمد شمس الحق العظيم آبادي ، (١٤١٥ هـ / ١٩٩٥م) ، كتاب الصوم ، عون المعبود سنن أبي داود ، ص ١٨ .
- ٦٤-محمد بن علي الشوكاني ، نيل الأوطار، كتاب الصيام، أبواب صوم، (١٤١٣ هـ / ١٩٩٣م) ، ص ٢٥ .
- ٦٥-مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ،صحيح مسلم كتاب الصيام، الجزء الثاني، دار إحياء الكتب العربية، (١٩٨٤)، ص ٨١٦ .
- ٦٦-أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، شرح صحيح البخاري، كتاب الصيام ، فتح الباري شرح صحيح البخاري. دار الريان للتراث ، (١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦م) ، ص ١٥٢ .
- ٦٧-كشف القناع، مقدمة كتاب الصيام، الجزء الثاني، ص. ٣٠٠ .
- ٦٨-مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل، محمد بن محمد الحطاب، كتاب الصيام، باب ما يثبت به رمضان، ج ٢ ص: (٣٥٢) وما بعدها، دار الفكر ط ٣
- ٦٩-المبدع شرح المقنع، لأبي إسحاق برهان الدين محمد بن عبد الله الحنبلي، كتاب الصيام، وجوب تبين نية الصوم الواجب من الليل، ص ٢٨ .
- ٧٠-قال ابن قدامة: (وجملة ذلك أن الحامل والمرضع إذا خافتا على أنفسهما فلهما الفطر وعليهما القضاء فحسب، لا نعلم فيه بين أهل العلم اختلافاً) ((المغني)) (٣/ ١٤٩).

- ٧١-مجموع فتاوى ورسائل ابن عُثيمين ، ص ٢٠ / ٢٤٢ .
- ٧٢-وهو مذهب المالكية في حق الحامل دون المرضع. قال ابن عبد البر: (الحامل كالمريضة تفطر وتقضي، ولو أطعمت معه كان أفضل، وذلك إذا خافت على نفسها أو على نفسها). ومن في رحمها ولا تستطيع الصيام، وإذا خافت المرضع على ولدها أفطرت وقضت الأيام التي أفطرتها وأطعمت عن كل يوم مسكينا مع القضاء. عليه، وهذا أعدل القول في ذلك إن شاء الله. ((الكافي في فقه أهل المدينة)) (١/٣٤٠).
- وانظر: ((الاستكثار)) لابن عبد البر (٣/٣٦٦) .
- ٧٣-الطبيب أحمد حطبية ، شرح كتاب الجامع لأحكام الصيام وأعمال رمضان. دار جامع الكتاب الاسلامي .
- ٧٤-محمد صالح المنجد ، فدية الصيام للحامل والمرضع ، كتاب الجامع لأحكام الصيام، المكتبة الشاملة الدرر السنية، ط ٢ ، (٢٠٠٣) .
- ٧٥-سورة البقرة الآية ١٨٤ .
- ٧٦-أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٨٧) و مالك في الموطأ (١٤٢٩) وغيرهما، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٢٥٠) .
- ٧٧-سورة البقرة ، الآية ١٨٥ .
- ٧٨-رواه أحمد (٥٨٦٦) وغيره، قال شعيب الأرنؤوط: صحيح.
- ٧٩-رواه البخاري (١٨٦٧) .
- ٨٠-كتاب مجالس شهر رمضان: لفضيلة الشيخ: محمد بن صالح العثيمين ص(٣٣) .
- ٨١-فتاوى اللجنة الدائمة (١٩٥/١٠) .
- ٨٢-رواه البخاري (١٨٥١) .
- ٨٣-رواه البخاري (١٨٤٥) ومسلم (١١١٦) واللفظ للبخاري.
- ٨٤-رواه البخاري (١٨٤٧) ومسلم (١١١٨) واللفظ للبخاري.
- ٨٥-كتاب مجالس شهر رمضان: لفضيلة الشيخ: محمد بن صالح العثيمين ص(٣٨) .
- ٨٦-رواه الإمام أحمد (٥٨٦٦) قال الأرنؤوط صحيح.
- ٨٧-رواه مسلم (١١١٥) .
- ٨٨-رواه مسلم (١١١٤) .
- ٨٩-رواه البخاري (١٨٤١) ومسلم (١١٢١) .
- ٩٠-الفتاوى لابن تيمية (٢٥/٢١٧) .
- ٩١-المعني مع الشرح الكبير (١/٤١٢)، (٣/٣٢)، والموسوعة الفقهية الكويتية (٥/٢٦٨) .
- ٩٢-تفسير القرطبي (٢/٢٧٨) .
- ٩٣-من فتاوى الشيخ ابن باز، قال الشيخ المنجد: مشافهة.
- ٩٤-انظر فتاوى الدعوة لابن باز (٩٧٧) .

٩٥- انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٢١٣/٢٥).

٩٦-مجموع الفتاوى (٢١٢/٢٥).